

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

29 مارس 2021

رئيس مجلس الوزراء
د. محمد بن عبد الله آل صباح
رئيس مجلس الوزراء
د. محمد بن عبد الله آل صباح
٢٩/٣/٢٠٢١

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة.. وبعد،،

استناداً لنص أحكام المادة (100) من الدستور والمادة (133) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، نتقدم بتوجيه الاستجواب التالي إلى سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ صباح خالد الحمد الصباح، بـرجاء اتخاذ الإجراءات اللازمة لإبلاغ نوي الشأن وفقاً لأحكام المادة (135) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاستجواب

عضو مجلس الأمة


عضو مجلس الأمة

عضو مجلس الأمة

مهمل خالد المضيف

مهند طلال السايير

حسن عبدالله جوهر



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى:

وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (سورة البقرة - 188)

لما كان مجلس الوزراء هو المهيمن على مصالح الدولة ومن يرسم السياسة العامة للحكومة ويتابع تنفيذها ويشرف على سير العمل في الإدارات الحكومية وفقاً للمادة (123) من الدستور، ولما كان رئيس مجلس الوزراء يتولى رئاسة جلسات مجلس الوزراء والإشراف على تنسيق الأعمال بين الوزارات المختلفة، كما نصت عليه المادة (127) من الدستور، فأنا نتوجه بهذا الاستجواب إلى سمو رئيس مجلس الوزراء بصفته، والمكون من محوريين.

المحور الأول:

التنصل الحكومي من الالتزام الدستوري بنص المادة (98) بتقديم برنامج عملها فور تشكيلها:

نصت المادة (98) من الدستور على أن "تتقدم كل وزارة فور تشكيلها ببرنامجهما إلى مجلس الأمة، وللمجلس أن يبدي ما يراه من ملاحظات بصدد هذا البرنامج"، كما ورد في المذكرة التفسيرية "أوجبت هذه المادة على كل وزارة جديدة أن تتقدم فور تشكيلها ببرنامجهما إلى مجلس الأمة"، مما لا شك فيه أن امتناع الحكومة عن تقديم برنامج عملها يمثل انتهاكاً صارخاً للدستور